أ. حجال سعود

كلية الآداب
والعلوم الإنسانية و العلوم
الاجتماعية
قسم علم الإجتماع
- جامعة تلمسان -

المسار السياسي في الجزائر
من العنف المسلح
إلى المصالحة الوطنية

يتصور علمـــاء النفس والاجتماع أنّه في كل المجتمعـــات توجد نزعة طبيعيـــة -استعدادية- كي تنتج عددا معتبرا من المجرمين ، هذا الفعل الاجتماعي يعتبر عاديا ما دام يمثل مؤشرا على وجود الصحة العمومية للمجتمع إلاّ أنّ غير العـــادي - البـــاثولوجي- بالمفهوم الدوركايمي يظهر عندما يصبح السلوك الإجرامي أنوميا في حدّ ذاته ، وهي الحالة الّتي مرّ بها المجتمع الجزائري طيلة أكثر من عشرية من الزمن[1].

لقد تمّ نسج خيوط ظاهرة العنف في الجزائر من طرف قطبين متعارضين في الغاية والوسيلة ، أحدهما يتمثل في النظام السياسي الحاكم آنذاك الذي اســـتند ولا يـــزال إلى الشرعية التاريخية الثورية (ثورة أوّل نوفمبر 1954) في وجوده واستمراريته ، وحـــاول أن يسير بالمجتمع الجزائري على نمط المجتمعات الأوروبية باعتبارها نموذجا وحيدا للحداثـــة والعصرنة وليس هناك بديلا عن ذلك ، والقطب الثاني يتمثل في حركة الدعوة الإسلامية بمختلف توجهاتها الّتي إستندت إلى الشرعية الدينية كوسيلة يمكـــن أن تـــسير بـــالمجتمع الجزائري إلى بناء دولة تيوقراطية تحكم بما أنزل الله وسنّة رسوله وهو نموذج الأصالة الّـــتي تطمح إلى تجسيده يوم أن تصل إلى سدة الحكم ، وهي الأخرى لا تقبل بديلا عن ذلك.

إنّ تحقيق الغاية يمرّ حتما عبر وسيلة حضارية متمثلة في الانتخابـــات — والـــذي يحظى من خلالها المتنافس على أغلبية الأصوات محل الثقة عندما تحترم إرادة الشعب ، لكنّ النظام السياسي لم يهضم انتصار الإسلاميين في جانفي 1992م وبالضبط في عهد الرئيس

السابق الشاذلي بن جديد الذي أقيل أو استقال من منصبه الرئاسي والذي يمثل نقطة البداية بعدما تمّ وقف المسار الإنتخابي ومن ثمّ لقد وجود تبريرا من طرف الفاعلين السالفين الذكر لكل ما ترتب عن أعمال عنف مسلح. لقد اتخذ هذا الأخير مظهر التطرف من استباحة الدماء ، سرقة ، نهب أموال النساء وأشياء الآخر فلم يستثن أحدا من قوات ، أمن ، جيش ، مثقفون ، أجانب ، مسلحون إسلاميون وأفرادا عزل.

هذا المشهد الدرامي يتبلور في الفكر السوسيولوجي عند R.K.Merton ، ففي اقترابه الوظيفي للظاهرة الإجرامية يقول : « الإرهاب هو اللاتوافق بين الغايات الثقافية الّتي تطمح إليها الجماعة وإمكانية الوصول إلى هذه الغايات عن طريق الوسيلة الشرعية الّتي سطرها المجتمع لأفراده »([2]).

ومهما اختلفنا في تسمية الحوادث الّتي وقعت في الجزائر من حرب عصابات ، أعمال دموية ، حرب مدنية ، إرهاب...الخ ، فإنّه لا يخفى على أحد أنّ أحداث العشرية الأخيرة حصدت حسب بعض المصادر الرسمية ما يقارب « 150 ألف قتيل وخسارة مادية قدرت بـ 30 مليار دولار ، حيث وصلت أعلى نسبة في الأعمال الدموية في أوت 1997 إلى 5805 قتيل ، تلتها سنة 1998م بـ 4615 قتيل »([3]).

فالبلد إذاً، لم يخرج سالما من العشرية الدموية إذ نجم عنها تمزق كبير في النسيج الاجتماعي الداخلي وعزلة كبيرة على الصعيد الخارجي ، كان هذا نتيجة انتهاك صارخ لحقوق الإنسان وغموض كبير في المجازر الّتي وقعت والأطراف الّتي حرّكتها ، لتعلن بعض الدول الأوروبية (فرنسا) أنّها أقرب إلى الجزائر من خلال وسائلها الإعلامية وتصريحات مجتمعها المدني حول فكرة " من يقتل من في الجزائر ؟ ".

لم تُجد سياسة الكل أمني الّتي طبقت من طرف النظام الحاكم منذ اندلاع الأعمال الدموية نفعا أمام تشدّد الجماعات الإسلاموية المسلحة والنظام الحاكم في مواقفهما وغياب الثقة بينهما ، فلم يفد في البداية التفاوض بين قيادات الحزب المنحل

المسجونة وقيادة النظام في عهد الرئيس اليمين زروال إلى جديد يذكر سوى مواصلة التعنت واستعراض القوة أمام الخصم ، فمن جهة عمد الإسلامويون إلى التذكير بطابع الجهاد أمام رموز الدولة ومؤسساتها ، ومن جهة أخرى نلاحظ تكثيف الجيش وقوات الأمن لعملياتهم في المدن والأرياف باستحداث هيئات جديدة كالحرس البلدي وتدعيم المواطنين العزل بالأسلحة قصد الدفاع عن النفس.

لقد تبيّن فيما بعد أنّ الحلّ الأمني ضرورة أملتها الظروف ، لكنّه ليس بالحل الوحيد بعدما تعفّن الوضع الأمني ووصلت الأعمال الإجرامية إلى أقصى حدّ لها ، هذا يعني فشل المواجهة المسلحة لتظهر بوادر تشكيل إطار للوفاق والتفاهم بين الطرفين ابتداء من أكتوبر 1997م وهو ما عرف في البداية بـ "الهدنة" لكن هذه الأخيرة لم تستجب لها بعض الجماعات الإسلاموية المسلحة الّتي واصلت على نفس النهج السابق وهذا ما يؤكد الطابع الانشقاقي لها.

« ففي هذا السياق أعلن الجيش الإسلامي للإنقاذ الهدنة في تشرين/أكتوبر 1997 وتبعته الرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد بقيادة بن حجار ومنظمة (M.I.P.D) بقيادة قرطالي. أمّا منظمة حطاب (G.S.P.C) والجماعة الإسلامية المسلحة بقيادة الزوابري الذي واصل منحاه التكفيري ، فقد عارضتا الهدنة ، على الرغم من نداءات السلطة المتكررة »([4]).

« والجدير بالذكر أنّ الجنرال السابق اليامين زروال قد سارع بتقديم قانون الرحمة في عام 1995م الذي بدوره تضمن سلسلة تدابير أمنية لصالح المسلحين الذين غرّر بهم، كان من ضمن محتواه تخفيف العقوبات في حالة تسليم أنفسهم للجيش »([5]) ، لكن هذا القانون لم ينجح بسبب العراقيل البيروقراطية الّتي واجهت التائبين كصعوبة استخراج بعض الوثائق الإدارية ، صعوبة كبيرة في إعادة إدماج البعض منهم في مناصب عملهم السابقة.

« حالة اللاأمن والخوف من المستقبل يترجمان عدم إشباع حاجة إنسانية تتمثل في الأمان ممّا يعني زيادة حالة الاستيلاء في هذا الصدد يذكر هرزبرغ (فريديريك) أنّ الحاجات الّتي تقود إلى عدم الرضا لها أصولها في الطبيعة الحيوانية للإنسان كالجوع والأمن » ([6]).

وممّا يقوي حالة الخوف هو عدم علم المجتمع المدني بفحوى هذا القانون والضمانات الّتي أعطتها السلطة آنذاك للجماعات الإسلاموية المسلحة.

كان يجب الانتظار حتّى سنة 1999م ، حيث فاز الرئيس بوتفليقة في الانتخابات الرئاسية بعدما انسحب بقية المنافسين يومها ليصدر قانون الوئام المدني الذي كان له الفضل في استدباب الأمن ولو جزئيا. هذه الشخصية في البداية كانت تطمح للعب أدوار مهمة في خفض أسباب التوتر والصراع واسترجاع حالة التوازن الاجتماعي في المجتمع الذي بدوره سيمهد لبرامج تنموية من شأنها إحداث إنعاش في شتّى مجالات الحياة الاجتماعية.

ثقافة الحوار الّتي كرسها الرئيس في العديد من المناسبات أتت بثمارها خاصة بعدما تمّ إصدار العفو الرئاسي ، وهنا نلمس قوّة التأثير في الآخر باستخدام أسلوب الإقناع وتقديم بعض التنازلات بعيدا عن التسلطية والتعسف بالرغم من بعض الانتقادات الّتي وجهت إلى هذه السياسة ، خاصة مسألة المفقودين والتعويضات الّتي استفاد منها الإسلامويون الذين استجابوا لنداءات السلطة.

لقد تطور هذا القانون فيما بعد ليأخذ صفة المصالحة الوطنية ، وهي تعدّ بمثابة فرصة أخرى تقدّم للمسلحين الإسلامويين قصد تسليم أنفسهم لقوات الأمن والاستفادة من عفو قانوني ، هذا الأخير لا يشمل من قاموا بارتكاب أفعال المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الأماكن العمومية أو شاركوا فيها أو حرّضوا عليها كما تنصّ عليه المادة 16 من النصوص المتضمنة تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية([7]).

من الناحية السوسيولوجية، تعني المصالحة إمكانية التعايش بين أطراف كانت ترفض و تستبعد بعضها البعض و هذا قصد الحفاظ على النسيج الإجتماعي من التفكك، كما تشير إلى عدم نفي الآخر الذي يختلف عنا و عدم التقليل من شأنه و هذا بتوفير قدر من الضمانات بما يكفل التمتع بالحقوق الأساسية في الحياة و من معانيها أيضا إعطاء مجال واسع في حرية التعبير و تكريس مبدأ سيادة القانون و لكن هذا ما لم نصل إليه إلى حد اليوم، و في هذا الصدد فإن برنامج الإنعاش الإقتصادي الذي أطلقه الرئيس لا يمكن أن يتجسد بالصورة العقلانية له إلا إذا تم رفض كل أنماط السلوك الذي يعيق شروط التنمية و جلب المستثمرين الأجانب مما يعني أن تصالح الجزائريين مع بعضهم البعض و مع المستثمر الأجنبي لا يزال هشا بسبب العراقيل البيروقراطية الكثيرة، في هذا الصدد " أكدت تجارب التحديث في العالم أن شروطا عديدة ربما كان أهمها تلك الشروط الثقافية و الإجتماعية التي ينبغي توافرها لضمان إستمرار مسيرة التحديث و التي تتجسد في نمو تنظيم إجتماعي قوي يقوم على التآزر و التكامل و الأمن الإجتماعي و يرفض العادات والتقاليد و أنماط السلوك المجتمعي التي تعيق التحديث " ([8])

لقد تمّ مباركة مشروع المصالحة من الداخل عندما دعا الرئيس بوتفليقة الشعب الجزائري للاستفتاء عليه يوم 26 سبتمبر 2005م، وقد صوّت آنذاك بالأغلبية لصالح هذا المشروع ، لكن الأمر المستغرب يتمثل في استغلال المهلة الّتي أُعطيت للإسلامويين المسلحين قصد وضع السلاح ، حيث قاموا بعمليات دموية ضدّ الأبرياء العُزل في المدن والأرياف ، وهو ما يعني أنّ دوامة العنف المسلح لم تنته بعد ، وأنّ الظاهرة لا يمكن ربطها فقط بالإسلاموية المسلحة ولكن بأطراف أخرى معارضة لمشروع المصالحة الوطنية.

الهوامش :

(i) – دوركايم ، قواعد المنهج في علم الاجتماع ، موفم للنشر ، الجزائر ، 1990، ص 141 (بتصرف)

(2) – Alain Beitone et autres : Sciences sociales, 3ème éd, Ed : Dalloz, Paris, 2002, p 381.

(3) – بشير محمد : صورة العنف المسلح في الجزائر عبر شبكة الأنترنات ، نقلا عن مجلة أعمال المخبر (العنف والدين) ، جوان 2005 ، ص.ص 27 ، 30.

(4) – لياس بوكراع : الجزائر الرعب المقدس ، دار النشر (ANEP) ، ط1 ، الجزائر ، 2003، ص 308.

(5) – انظر : www.islammemo.cc

(6) – Oscar Ortsman : Changer le travail, Ed Dunod, France, 1978, p 34.

(7) – وزارة العدل : النصوص المتضمنة تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية ، فيفري 2006، ص 14.

(8) – علي عبد الرزاق جلبي : المشكلات الاجتماعية دار المعرفة الجامعية، مصر، 2005،ص193